

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

43617 - إن ا □ قد أعطى كل ذي حق حقه ألا إن ا □ فرض فرائض وسن سننا وحد حدودا وأحل
حلالا وحرم حراما وشرع الدين فجعله سهلا سمحا واسعا ولم يجعله ضيقا ألا إنه لا إيمان لمن لا
أمانة له ولا دين لمن لا عهد له ومن نكث ذمته طلبته ومن نكث ذمتي خاصمته ومن خاصمته فلجت
(فلجت عليه : وقد فلج أصحابه وعلى أصحابه إذا غلبهم والاسم : الفلج بالضم . أ هـ 3 /
468 النهاية . ب) عليه ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي ولم يرد على الحوض ألا إن ا □ لم
يرخص في القتل إلا ثلاثة : مرتد بعد إيمان أو زان بعد إحسان أو قاتل النفس فيقتل بقتله
ألا هل بلغت .
(طب - عن ابن عباس)